

# مجلة جامعة صبراتة العلمية

## Sabratha University Scientific Journal



مجلة علمية نصف سنوية محكمة متخصصة في العلوم الإنسانية  
تصدرها جامعة صبراتة بشكل الكتروني

الأحكام النحوية الواجبة في بعض مكملات الجملة  
(المفعول لأجله – المفعول معه – الاستثناء – النداء)

**Grammatical provisions due in some sentence complements**

د. إبراهيم خليفة الذواوي  
كلية الآداب والتربية صبراتة – جامعة صبراتة  
[althwadiebrahem883@gmail.com](mailto:althwadiebrahem883@gmail.com)

رقم الإيداع القانوني بدار الكتب الوطنية:  
2017-139

الترقيم الدولي:  
ISSN (print) 2522 - 6460  
ISSN (Online) 2707 - 6555

الموقع الإلكتروني للمجلة:  
<https://jhs.sabu.edu.ly>

## الأحكام النحوية الواجبة في بعض مكملات الجملة

(المفعول لأجله - المفعول معه - الاستثناء - النداء)

### Grammatical provisions due in some sentence complements

د. إبراهيم خليفة الذواوي

كلية الآداب والتربية صبراتة - جامعة صبراتة

[althwadiebrahem883@gmail.com](mailto:althwadiebrahem883@gmail.com)

ملخص:

هذا البحث بعنوان الأحكام النحوية الواجبة في بعض مكملات الجملة وقد تناول بعض المصطلحات النحوية وتعريفها وهي: الواجب، الجائز، الممتنع، الحكم. ثم الأحكام الواجبة في المفعول لأجله، والمفعول معه والاستثناء بأنواعه والنداء ثم ختم بالنتائج وهوامش البحث.

الكلمات المفتاحية: مكملات الجملة - المصطلحات النحوية.

### Grammatical provisions due in some sentence complements

#### Abstract

This research is titled Obligatory Rulings in Some Complements of the Sentence, and it has dealt with some grammatical terms and their definition, namely: the obligatory, the permissible, the abstaining, the ruling. Then the obligatory provisions in the effect for his sake, the effect with him, the exception with its types and the appeal, then conclude with the results and margins of the research.

Key words: Sentence complements - grammatical terms

#### تقديم:

تخضع اللغة في حقيقة أمرها لنظام معين في ترتيب كلماتها ويُتَلَزَم هذا الترتيب في تكوين الجمل والعبارات، فإذا اختلف هذا النظام في ناحية من نواحيه لم يحقق الكلام الغرض منه وهو الإيفاء، إذ أنه لا مزية للعنصر اللغوي أو اللفظ بمفرده إذا كان بمنأى عن ذلك النظام، فإذا انتظمت المفردة ورُتبت ذلك الترتيب المعين، سرت فيها الحياة وعبرت عن مكنون الفكر وما يدور في الأذهان.

والباحث في العربية يدرك أن ثمة علاقة قوية بين الأحكام النحوية وانتظام المفردة في ترتيب معين (التركيب) إذ إن مقتضى القول بـ (حكم) نحوي يعني تركيب في اللغة فلا يكون ثمة حكم نحوي دون تركيب لغوي فهو متعلق به ويوجد بوجوده وينتقي بانقائه، ومن هذا تتبدى ضرورة توضيح بعض المصطلحات كالوجوب، والجواز، والامتناع، والحكم.

**1- الواجب لغة:** "وجب الشيء يجب وجوباً إذا ثبت ولزم استوجب الشيء استحقه".<sup>(1)</sup>

وفي الاصطلاح: "هو الاقتضاء، ويرادفه الاستحقاق والإيجاب"<sup>(2)</sup> والواجب في العمل: "اسم لما لزم علينا ... كصدقة الفطر والأضحية"<sup>(3)</sup> فالعلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي تدور حول الثبوت واللزوم

والاستحقاق، وقد عبر ابن مالك عن حكم (الوجوب) صراحة بلفظة كما في باب المفعول معه بقوله:

والنصب إن لم يجز العطف يجب \* \* أو اعتقد إظهار عامل تُصب(4)  
وقد يعبر عنه بألفاظ أخرى كما في قول ابن مالك.  
وقبل يا النفس مع الفعل التزم \* \* نون وقاية ( وليسي ) قد نظم.(5)

**2 - الجائز لغة:** تدور مادة [ج - و - ز] في المعجمات اللغوية بين معانٍ متعددة فتأتي بمعنى الإنفاذ، والمضي، ففي الصّاح " أجزته: أنفذته، وجوّز له ما صنع وأجاز له، أي سوغ له ذلك "(6) وفي اللسان " أجاز رأيه وجوزه: أنقذه، وأجاز أمره يجيزه إذا أمضاه، وترد بمعنى الاحتمال، تجوز في هذا الأمر ما لم يتجاوز في غيره احتمله والمضي فيه ... وقد تأتي بمعنى التساهل والتسامح وعدم المؤاخذة ".(7)  
وفي الاصطلاح " هو المار على جهة الصواب ... ويطلق أيضاً على الجائز الذي هو أحد أقسام العقلي، أعني الممكن، فالممكن والجائز العقلي في اصطلاح المتكلمين مترادفان والممكن الخاص عند المناطق هو المرادف للجائز العقلي، وأما الممكن العام فهو عندهم ما لا يمتنع وقوعه ... والجائز: ما يمكن تقدير وجوده في العقل بخلاف المحال ".(8) وواضح بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي من ترابط فهو يدور حول المرور والنفاد وهو عينه الإمكان وعدم الامتناع.

وقد عبر ابن مالك عن الجائز في باب (ظن وأخواتها) بقوله:

وجوّز الإلغاء لا في الابتداء \* \* وأنو ضمير الشأن أو لام الابتداء.(9)

### 3 - الممتنع.

المنع لغة: خلاف الإعطاء، وهو " أن تحول بين الرجل والشيء الذي يريده، ويقال: هو تحجير الشيء ".(10)

وفي الاصطلاح: الممتنع: هو " ما يقتضي لذاته عدمه "(11) أو هو " عبارة عن انعدام الحكم عند وجود السبب ".(12)

وقد عبر ابن مالك عن المنع بلفظه أحياناً ويعدم الجواز وعدم المجيء أحياناً أخرى كما في قوله:

وفي باب ظن وأرى المنع اشتهر \* \* لا أرى منعاً إذا قصد ظهراً.(13)

وقوله: ولا يجوز الابتداء بالنكرة \* \* ما لم تقد كعند زيد نمره (14) .

وقوله: وفي اختيار لا يجيء المنفصل \* \* إذا تأتي أن يجيء المتصل.(15)

### 4- الحكم .

الحكم في اللغة: يدور معناه بين الصرف، والمنع، والقضاء، والاتفاق، والقطع، والعلم، ففي الكليات " الحكم في اللغة: الصرف والمنع والإصلاح، ومنه (حكمة الفرس) وهي الحديدية التي تمنع عن الجموح، ومنه الحكيم، لأنه يمنع نفسه ويصرفها عن هواها.  
والحكم أيضاً: الفصل والبت والقطع على الإطلاق ".(16)

وفي الاصطلاح: هو " إسناد أمر إلى آخر إيجاباً أو سلباً، وهو أيضاً وضع الشيء في موضعه وقيل هو ماله عاقبة محمودة ". (17)

ويذكر صاحب الكليات أن الحكم العقلي: " إثبات أمر لأمر آخر أو نفيه عنه من غير توقف على تكرر ولا وضع واضح وينحصر في الوجوب والاستحالة والجواز ". (18)

بهذا يمكن إدراك العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي إذ الصرف والمنع والإصلاح والقضاء والقطع كلها تدور في اللغة لتنتقل إلى الاصطلاح متمثلة في الإسناد سواء أكان سلباً أم إيجاباً.

وقد صرح ابن مالك بلفظ (حكم) في مواضع، وجاء بمعناه في مواضع آخر كما في قوله:

فأعطف بواو لاحقاً أو سابقاً \* \* في الحكم أو مصاحباً موافقاً. (19)

وقوله:

وكل حرف مستحق للبناء \* \* والأصل في المبني أن يسكننا. (20)

أ-المفعول لأجله:

وهو علة الإقدام على الفعل نحو ضربته تأديباً له". (21)

ذكر علي بن سليمان "وهو كل اسم ذكر علة للفعل وعذراً للفاعل مثل جئتكَ نصحا لك ولنصحك لي وجئتكَ لزيد". (22)

وله شرائط ستة وهي: أن يكون مصدراً في الغالب (والثاني): أن يكون فعله محذوفاً.

(والثالث): أن يكون معه فعل قد حذف مصدره، (الرابع): أن يكون مقدرًا بلام الغرض أو تكون معه ظاهرة. (الخامس): أن يكون علة للفعل، (السادس): أن يكون عذراً للفاعل وجواباً لقائل، قال: لِمَ فعلت ؟ إذا تأملت قول القائل:جئتكَ طمعا في برك وخوفا من السلطان.أو ابتغاء للخير. وجدته قد جمع الشرائط الستة. (23)

وقد وزعت العربية عناصرها اللغوية على أبوابها النحوية المختلفة مراعية في ذلك ما يسمى ب (غرض الواضع) فالطبقة الكلامية للعنصر اللغوي تؤثر في شغله الباب النحوي ومن ثم في الأحكام النحوية فالمفعول له مصدر قلبي يذكر علة للحدث ولما كان كذلك فالطبيعي أن يرد بعد الحدث ليفسره هذا هو الأصل في الرتبة بينه وبين عامله لكن هذا الأصل قد يخالف فيجوز تقديم المفعول له على عامله ومنعه.

أما التعدد في المفعول له فالنحويون على منعه باتفاق إذ لا يجوز تعدد المفعول له منصوبا كان أو مجرورا ومن ثم مُنع في قوله تعالى "ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا" البقرة (231) تعلق لتعتدوا بتمسكوهن على جعل (ضرارا) مفعولاً لأجله وإنما يتعلق به على جعل ضرارا حالا".<sup>(24)</sup>

ولعل منع تعدد المفعول له أنه علة للحدث والحدث الواحد يكون له علة واحدة وسبب واحد فتوحد التفسير حتى لا يحدث تناقض.<sup>(25)</sup>

### ب- المفعول معه

وهو المذكور بعد الواو المصاحبة معمول فعل لفظا نحو استوى الماء والخشبة أو معنى نحو ما شأنك وزيدا.<sup>(26)</sup>

وهو كل اسم ذكر بعد الواو للبيان عن مصاحبة الشيء ومقارنته مثل استوى الماء والخشبة وكننت وزيدا كالأخوين.<sup>(27)</sup>

ينظر في مسألة الرتبة إلى العامل في المفعول معه، وإلى نوع العناصر التي تضامه في التركيب فالعامل في المفعول معه، الفعل أو معناه، بتوسط الواو التي هي بمعنى (مع) هذا هو مذهب جمهور النحاة وهذه الواو أصلها للعطف الذي فيه معنى الجمع<sup>(28)</sup> هذه الاعتبارات تأخذ صورتين. الأولى: تقدم المفعول معه على عامله، والثانية: تقدمه على مصاحبه.

فأما الأولى فلا خلاف لدى النحويين على امتناعها فلا يتقدم المفعول معه على عامله اتفاقا،<sup>(29)</sup> وذلك لمناسبة معنى (المعية). فلا يقال والخشبة استوى الماء.

كما يتقدم سائر المفاعيل على عاملها فأصل واوه كما سبق للعطف والمعطوف لا يتقدم على عامل المعطوف عليه إجماعاً.<sup>(30)</sup> وأما الثانية فالجمهور على منعها أيضا فقد منعوا تقدم المفعول معه على مصاحبه للاعتبار السابق غير أن "ابن جني" أجازه.

### ج- الاستثناء

إخراج الشيء من الشيء لولا الإخراج لوجب دخوله فيه وهذا يتناول المتصل حقيقة وحكما ويتناول المنفصل حكما فقط".<sup>(31)</sup> وعند بعضهم هو "إخراج بعض من كل بالإ أو كلمه فيها معنى إلا مثل جاء القوم إلا زيدا. وشرطه أن يكون الاستثناء أقل من المستثنى منه مثل: عندي عشرة إلا أربعة.<sup>(32)</sup>

## الرتبة في جملة الاستثناء .

الأصل في جملة الاستثناء أن يذكر المستثنى منه ثم الأداة فالمستثنى وعليه فيجوز في المستثنى النصب والتبعية على البديل من المستثنى منه على أن يكون الكلام تاما موجبا أو منصوبا في الغالب وقد يخالف هذا الأصل متمثلا في الصور الآتية:

1. تقديم المستثنى أول الكلام.

2. تقديم المستثنى على المستثنى منه

3. تقديم المستثنى على صفة المستثنى منه.

وهذه الصور قد تأخذ سمة الجواز وقد تأخذ صفة الامتناع مع تأثر الوجه الإعرابي للمستثنى بذلك يقول سيبويه:

هذا باب ما يقدم فيه المستثنى وذلك قولك :ما فيها إلا أباك أحد ، مالي إلا أباك صديق ،وزعم الخليل أنهم إنما حملهم على نصب هذا أن المستثنى إنما وجهه عندهم أن يكون بدلا ويكون مبدلا منه لأن الاستثناء إنما حده أن تداركه بعد ماتنفي فتبدله فلما لم يكن وجه الكلام هذا حملوه على وجه قد يجوز إذا أخرجت المستثنى كما أنهم استقبحوا أن يكون الاسم صفة في قولهم فيها قائما رجلا.<sup>(33)</sup>

إذا تقدم المستثنى على المستثنى منه لم يمنعه أحد من النجاة غير أنهم أشاروا إلى اختلاف الجهة الإعرابية للمستثنى فإذا تقدم المستثنى على المستثنى منه وجب النصب وامتنع البديل الذي كان مختارا قبل التقدم كما في نحو: ما جاءني إلا زيدا أحد وتفسير وجوب نصب المستثنى هنا سواء أكان الكلام موجبا أم منفيا أنه إذا كان في الموجب فليس فيه إلا النصب على الاستثناء وإذا كان في غير الموجب فقد بطل البديل لأن البديل لا يتقدم على المبدل منه لأنه من التوابع وليس قبله ما يكون بدلا منه فلم يبق إلا النصب فوجب.<sup>(34)</sup>

ونصب المستثنى عند تقدمه على المستثنى منه واجب مطلقا عند البصريين سواء أكان الكلام متصلا أم منقطعا.<sup>(35)</sup>

## الاستثناء من غير الجنس (الاستثناء المنقطع).

وهو ما يقابل عند النحويين ما يسمى بالاستثناء المتصل الذي يكون المستثنى فيه فردا من أفراد المستثنى منه أو نوعا من أنواعه. أما المنقطع فهو ما لم يكن فيه المستثنى منه نوعا من المستثنى منه أو كان فردا من غير جنسه وحول وقوعه في اللغة خلافا.

الأكثر على الجواز فقد عقد سيبويه " له أبوابا في الكتاب يقول في أحدها(هذا بابٌ يختار فيه النصب) لأن الآخر ليس من نوع الأول.

وذلك قولك :ما فيها أحد إلا حمارا جاءوا به على معنى لكن حمارا وكرهوا أن يبدلوا الآخر من الأول فيصير كأنه من نوعه فحمل على معنى :ولكن والنصب لغة أهل الحجاز أما بنو تميم يرفعون"(36).

وفي موضع آخر يعقد " سيبويه للاستثناء المنقطع بابا يجعل عنوانه:

هذا باب ما لا يكون إلا على معنى ولكن "(37) فمن ذلك قوله تعالى: "لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحم " هود/43

ويحذو المبرد حذو سيبويه إذ يقول في المقتضب " هذا باب يقع في الاستثناء من غير نوع المذكور قبله".(38)

" وذلك قولك ما جاءني أحد إلا حمارا أو ما في القوم أحد إلا دابة فوجه هذا وحده النصب وذلك لأن الثاني ليس من نوع الأول فيبدل منه فتصبه بأصل الاستثناء على معنى ولكن".(39)

وقد اختلف العلماء في صحة الاستثناء من غير الجنس فجزه أصحاب (أبي حنيفة) ومالك "،القاضي أبوبكر وجماعة من المتكلمة والنجاة ومنع فيه الأكثرون ..."(40)

الاستثناء من الاستثناء (استثناء العدد) هذا ضرب من الاستثناء يذكر فيه المستثنى بعد مستثنى آخر في التركيب فيكون استثناء من استثناء أو ما عبر عنه بعضهم باستثناء العدد وهو واقع في اللغة فقد روى السيوطي في الأشباه عن ابن الدهان (في الغرة) أن الاستثناء على ثلاثة أضرب: استثناء مطلق من استثناء، واستثناء بعد استثناء، واستثناء من استثناء فالاستثناء المطلق من الاستثناء هو ما عليه أكثر الكلام كقولك: صار القوم إلا زيدا.(41)

الاستثناء بعد الاستثناء تكون (إلا) فيه بمعنى (الواو) كقوله تعالى: " وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقه إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين ". الأنعام/60

وأما الاستثناء من الاستثناء فقوله تعالى: "إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين إلا آل لوط إنا لمنجوهم أجمعين إلا امرأته قدرنا إنها لمن الغابرين" الحجر 58-59. فتقدير إنا أرسلنا إلي قوم مجرمين، لئلا نبقي منهم أحدا بلا هلاك إلا آل لوط إنا لمنجوهم أجمعين ثم استثنى من الموجب فقال: " إلا امرأته قدرنا إنها لمن الغابرين " فالأصل في هذا أن الذي يقع بعد معنى النفي يكون ب(إلا) موجبا وبعد معنى الموجب يكون منغيا.(42)

وفي استثناء العدد يذكر أبو حيان الأندلسي الاستثناء من الألف استدلالاً به على جواز الاستثناء من العدد وفي كونه ثابتاً من لسان العرب خلافٌ مذكور في النحو وقد عمل الفقهاء المسائل على جواز ذلك<sup>(43)</sup> وفي البرهان "ولو كانت ألفاظ العدد نصوصاً ما دخلها الاستثناء.... والجواب ان التجوز قد يدخل في الألف فإنها تذكر في سياق المبالغة للتكثير والاستثناء رفع ذلك"<sup>(44)</sup> ففي قوله تعالى: "قلبت فيهم ألف سنة إلا خمسين عاماً" العنكبوت/13 أغراض دلالية معنوية فإن قلت: هلا قيل: تسعمائة وخمسين سنة؟ قلت: ما أورده الله أحكم لأنه لو قيل كما قلت لجاز أن يتوهم إطلاق هذا العدد على أكثره وهذا التوهم زائل مع مجيئه كذلك وكأنه قيل تسعمائة وخمسين سنة كاملة وافية العدد إلا إن ذلك أخصر وأعذب لفظاً وأملاً بالفائدة.<sup>(45)</sup> ثمة إذن فائدة دلالية يؤديها هذا الضرب من الاستثناء أعني استثناء العدد غير أن النحويين اختلفوا في صورة هذا الاستثناء جوازا وامتناعاً، ومرد ذلك "الكم" أو المقدار في كل من المستثنى منه والمستثنى.

### حذف المستثنى

يقع الحذف في جملة الاستثناء في أحد عناصرها فحذف المستثنى منه واقع في اللغة جائز في الاستعمال يدل عليه تقسيم النحويين الاستثناء من هذه الزاوية إلى استثناء تام واستثناء غير تام (ناقص) فالأول ما ذكر فيه المستثنى منه والثاني ما حذف فيه والتعويل في اتباع المستثنى للمستثنى منه على جواز حذف الأخير وقيام المستثنى مقامه على البديل وذلك في غير الموجب وإن لم يجر حذفه كما في الموجب لم يجر اتباع المستثنى إياه بل وجب نصبه.<sup>(46)</sup>

نوع الاستثناء إذا يكشف عن حكم الحذف في المستثنى منه ففي الاستثناء التام الموجب يجب ذكر المستثنى منه ولا يجوز حذفه تقول: حضر القوم إلا زيداً.

وعليه فيمتنع إبدال المستثنى منه ولا يبقى إلا نصبه على الاستثناء وفي الاستثناء التام المنفي يذكر المستثنى منه على سبيل الجواز ما حضر إلا زيداً (زيداً).

أما في الاستثناء الناقص المنفي (المفرغ) فحذف المستثنى منه واجب فيتفرغ العامل في المستثنى ولذا يعرب حسب موقعه في الكلام ما حضر إلا زيداً.

" وأما علة امتناع حذف المستثنى منه في الموجب وجوازه في غير الموجب فلأن المستثنى المتصل يجب دخوله تحت المستثنى منه عند جميع النحاة إلا المبرد وعند أكثر الأصوليين أما المبرد وبعض الأصوليين فإنهم يكتفون لصحة الاستثناء بصحة دخوله حتى أجاز بعضهم: جاءني رجل إلا زيداً.



الأول هو الوجه لأن الاستثناء إخراج اتفاقا وهو لا يكون إلا بعد تحقق الدخول ثم إن المخرج منه يصح حذفه إذا قام عليه دليل والدليل المستمر دلالاته على المخرج منه هو المستثنى لكن الأغلب عدم التفرغ في الموجب ويجوز في الموجب المؤول بالنفي".<sup>(47)</sup>

ويبقى من عناصر الاستثناء المستثنى وحذفه عزيز في جملته وله مواضع معينة كأن يحذف بعد "ليس" بخاصة دون غيرها مما يستثنى به من ألفاظ النفي؛ وذلك لعلم المخاطب بمراد المتكلم ففي: الكتاب "يجعل سيبويه" لذلك بابا يقول: "هذا باب يحذف المستثنى فيه استخفافا" وذلك قولك ليس غير، وليس إلا ، كأنه قال: ليس غير ذلك، وليس إلا ذاك ولكنه حذفوا ذلك تخفيفا واكتفاء بعلم المخاطب ما يعني"<sup>(48)</sup> وفعل المبرد كما فعل سيبويه فعقد بابا في المقتضب عنونه بقوله: " هذا باب ما حذف من المستثنى تخفيفا واجتزأ بعلم المخاطب"<sup>(49)</sup>.

## النداء .

تتألف جملة النداء من عنصرين أداة النداء والمنادى، والمنادى هو ما سيتناوله البحث من ثلاث زوايا: ما يلزم النداء، وما يمتنع فيه النداء وأخيرا الحذف في المنادى.

## ما يلزم النداء

ثمة أسماء في اللغة تلزم موقعا نحويا واحدا لا تفارقه إلى غيره منها تلك الأسماء التي تلزم النداء فلا تستعمل إلا منادى ومن أشهرها: فل وتطلق على مفرد معين من جنس الإنسان ومؤنثه (فلة) وبينان على الضم دائما لأنها سمعت هكذا فلا تنتصب في النداء كما لا تأتي في غيره إلا في ضرورة<sup>(50)</sup>، اللهم وتبنى على الضم والمم عوض عن الياء .

أبت وأمت ،بشرط وجود تاء التأنيث في آخرهما عوضا عن ياء المتكلم وينصبان.

لؤمان ونومان، ومأم، وهي صفات تدل على الكثرة تلحقها تاء التأنيث تبنى على الضم كما لا يقاس عليها غيرها،<sup>(51)</sup> ملامان، ومخبتان -مكرمان-مطييان، ونحوها من الوصف على وزن (فعلان) دالا على أمر محمود أو مذموم، وتبنى على الضم في النداء .

سفه وعذر، ونحوها مما هو وزن (فَعَل) مما يفيد سب المذكر وشمته ويبنى على الضم ويقاس عليه. خبات ولكاع ونحوها مما هو على وزن (فَعَال)مما يفيد ذم الأنثى وسبها وشمتها وينقاس في كل ماله فعل ثلاثي مجرد تام متصرف تصرفا كاملا ويبنى على ضم مقدر .

وجلي أن هذه الأسماء منها ما يقاس عليه ومنها ما لا يقاس عليه ومنها ما يبني على ضم ظاهر، والأخر يبني على ضم مقدر، ومنها ما ينصب ومع ذلك فهذه الأسماء تشترك في خاصية واحدة وهي ملازمتها للنداء في الغالب.<sup>(52)</sup>

ما يمتنع فيه النداء: فيما سبق كانت ثمة أسماء لازمت النداء فلم تأت إلا منادى وهنا عكس هذه الظاهرة فتأتي أسماء في اللغة تمتنع عن النداء.

وإن دخل بعضها الاستثناء فخالفت نظائرها في ذلك ومن هذه الأسماء التي لا تتأدى:

لا ينادى الضمير عند الجمهور؛ لأن ضمير الغيبة والتكلم يناقضان النداء إذ هو يقتضي الخطاب وأما المخاطب فالجمع بينه وبين النداء غير حسن لغناء أحدهما عن الآخر وجوز بعضهم نداءه تمسكا بقول الأحوص يا إياك قد كفيتهك.

وأما قولهم: "يا هو يا من لا هو" فان "هو" في هذه العبارة اسم للذات العلية.

لا ينادى اسم (الإشارة) المتصل بحرف الخطاب نحو يا ذاك قاله السيوطي وغيره.<sup>(53)</sup>

لا ينادى مضاف إلى (ك) الخطاب نحو يا غلامك لأن المنادى حينئذ غير من له الخطاب ولا ينادي ما فيه الألف واللام التي للتعرف<sup>(54)</sup> فلا يقال: يا الرجل إلا في الضرورة لأن فيه جمعاً بين أداتي التعريف وجوزه الكوفيون في الاختيار ومنعه البصريون واستثنوا شيئين:

أحدهما: اسم الله تعالى، فيقال: يا الله لأن (أل) للزمها فيه كأنها من بنية الكلمة.

والثاني: الجملة المسمى بها كقولك: يا الرجل قائم أقبل بعد أن تسميه بالرجل القائم، واستثنى المبرد ثالث وهو الموصول إذا سمي به نحو يا الذي قائم، ووافقه ابن مالك والذي نص عليه سيبويه المنع.<sup>(55)</sup>

لا ينادى ما فيه (ال) العهدية ولا التي للغلبة، ولا التي للمح الصفة بحال بل إذا نودي هذا النوع حذفت منه (ال) نحو يا حارث.<sup>(56)</sup>

**وبهذا يصل البحث إلى خاتمته وقد انتهى إلى النتائج الآتية:**

1. الأحكام النحوية مرتبطة بالتراكيب فهي توجد بوجودها وتنتفي بانقائها.
2. المفعول لأجله مصدر قلبي يذكر علة للحدث الأصل فيه أن يذكر بعد الحدث ليفسره.
3. قد يخالف المفعول لأجله الأصل في الرتبة فيجوز تقديمه على عامله ومنعه.
4. لا يجوز تعدد المفعول لأجله؛ لأنه علة للحدث والحدث الواحد يكون له علة واحدة.
5. لا خلاف بين النحويين على منع تقدم المفعول لأجله على عامله.

6. الأصل في جملة الاستثناء أن يذكر المستثنى منه ثم الأداة فالمستثنى.
7. في الاستثناء التام الموجب يجب ذكر المستثنى منه ولا يجوز حذفه و عليه يتمتع إبدال (المستثنى) منه.
8. نصب المستثنى عند تقدمه على المستثنى منه واجب مطلقا عند البصريين سواء أكان الكلام متصلا أم منقطعاً.
9. ثمة أسماء في اللغة تلزم النداء لا تفارقه إلى غيره.
10. هناك أسماء في اللغة تمتنع عن النداء فلا يصح ندائها.

### الهوامش:

1. لسان العرب لابن منظور، مادة [و، ج، ب] دار الحديث، القاهرة.
2. الكليات لأبي البقاء الكفوي/ 928، تحقيق عدنان درويش، الطبعة الأولى، 1992م.
3. التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني/ 261. دار الكتاب المصري، القاهرة، الطبعة الأولى، 1991م.
4. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 2/ 206، مكتبة دار التراث القاهرة، الطبعة العشرون.
5. المصدر السابق 108/1.
6. الصحاح، للجوهري، تحقيق احمد عبد الغفور عطار، دار العلم الإعلامية، بيروت، مادة [ج، و، ز].
7. لسان العرب مادة [ج، و، ز].
8. الكليات لأبي البقاء الكفوي/ 340، 341.
9. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 2/ 46.
10. معجم العين للخليل بن احمد الفراهيدي، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دارالكتب العلمية، بيروت، مادة [م، ن، ع].
11. التعريفات للجرجاني/ 242.
12. الكليات لأبي البقاء الكفوي/ 873.
13. شرح ابن عقيل ألفية ابن مالك 2/ 125.
14. المصدر السابق 99/1.
15. المصدر السابق 215/1.
16. الكليات / 380، وينظر: لسان العرب مادة [ح، ك، م].
17. التعريفات للجرجاني/ 105.
18. الكليات / 381.
19. شرح ابن عقيل 3/ 226.
20. المصدر السابق، 40/1 . 20-
21. التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني/ 236.
22. كشف المشكل لعلي بن سليمان الحيدرة 441/1 تحقيق هادي بن عطية مطر مطبعة الإرشاد بغداد الطبعة الأولى 1984م.
23. ينظر: المصدر السابق 441-442.

24. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي 136/2 تحقيق عبد الحميد هندراوي، المكتبة التوفيقية - القاهرة، وينظر: حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 196/1 دار الكتب العلمية بيروت: الطبعة الثانية 2005م.
25. ينظر: الممنوع في النحو العربي رسالة دكتوراه أمل إبراهيم جمعة /170.
26. التعريفات للجرجاني /236.
27. كشف المشكل في النحو 447/1.
28. شرح الكافية للرضي 195/1.
29. شرح ألفية ابن مالك /279 تحقيق: عبد الحميد السيد دار الجيل بيروت 1998م.
30. شرح كافية ابن الحاجب 195 تعليق: يوسف عمر من دون تاريخ ورقم طبعة وينظر همع الهوامع 220/1.
31. التعريفات للجرجاني/39.
32. كشف المشكل في النحو 494/1.
33. الممنوع في النحو العربي، رسالة دكتوراه 172/1.
34. شرح الكافية 227/1 وينظر : المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري 79/2 مكتبة الأدب الطبعة الثانية 2009م.
35. الممنوع في النحو العربي رسالة دكتوراه /173.
36. الكتاب ، لسبيويه 319/2 تحقيق عبد السلام هارون دار الجيل بيروت الطبعة الأولى.
37. المصدر السابق 340/2.
38. المقتضب للمبرد 412/4 تحقيق محمد عبد الخالق عضمية عالم الكتب بيروت.
39. المصدر السابق 414-417.
40. الأحكام في أصول الأحكام علي بن محمد بن سالم الأمدي 427-424/2.
41. ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي 14/2 دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الثانية 2007م.
42. ينظر: المصدر السابق 75/2.
43. البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي 120/7 تحقيق عادل أحمد دار الكتب العلمية بيروت 2001م.
44. البرهان في علوم القرآن الزركشي 120/4 تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم المكتبة العصرية بيروت.
45. الكشاف للزمخشري 445/3 وينظر: شرح الكافية 240/1.
46. شرح الكافية 234/1.
47. المصدر السابق 235-234/1.
48. الكتاب، لسبيويه 245-244/2.
49. المقتضب للمبرد 429/4.
50. ينظر: المصدر السابق 235/4 - 236.
51. ينظر: المصدر السابق نفسه 237/4 - 238، وهمع الهوامع 61-60/2.
52. محمود عبد السلام شرف الدين، الجملة الحكيمة القاهرة 1990م 85-86.
53. حاشية الصبان 104/2.
54. ينظر: همع الهوامع 46/2.

55. ينظر: المصدر السابق 46/2.

56. المصدر السابق نفسه 48/2. وينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين 336/1.

تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية بيروت 1987م.